Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

الشريف فيه الآن[١٢٩]، وغرض الزائر التبرك بالحلول فى ذلك المحل العظيم، والصلاة والتسليم على من بذلك القبر الشريف وتعظيم من فيه كما لو كان حياً بالحياة المألوفة فيسافر ويشد الرحل إليه وليس القصد تعظيم بقعة القبر لعينها[١٣٠].

وقال الماوردى من الشافعية عند ذكر من يلى أمر الحج: فإذا قضى الناس حجهم أمهلهم الأيام التى جرت عادتهم بها وسار بهم على طريق مدينة رسول الله -ﷺ- رعاية لحرمته وقياماً لحقوق طاعته، وذلك وإن لم يكن من فروض الحج فهو من مندوبات الشرع المستحبة، وعادات الحجيج المستحسنة.

---

١٢٩ - قلت: أما النص الصحيح فقد ورد فى استحباب السفر إلى المسجد النبوى للصلاة فيه رجاء مضاعفة الأجر، وجاء النهى عن شد الرحال وإعمال المطى إلى غيره من الأماكن المقصودة لفضيلتها سوى المسجدين الحرام والأقصى، وإذا كان الله سبحانه وتعالى شاء وقدر أن يكون القبر الشريف فى المسجد فما الضير أن يقصد المسلم فى سفره مسجد النبى -ﷺ- فإذا وصل إلى المسجد وصل إلى القبر الشريف ولا شك- ولكن من نوى المسجد قد اتبع السنة ونجى من ارتكاب نهى النبى -ﷺ- ومن قصد القبر ونوى السفر إليه دون المسجد فقد وقع فيما نهى النبى -ﷺ- عنه ولا سبيل له إلى زيارة قبر النبى -ﷺ- الزيارة التى يمكن أن يزورها لغيره من القبور وذلك أن قبر غير النبى -ﷺ- يمكن أن يوصل إليه أما قبره هو -ﷺ- فلا يوصل إليه وذلك لأنه محجور عليه ولن يصل المسلم إلا إلى المسجد حقيقة.

واعلم أن فضيلة المسجد النبوى الشريف ثابتة قبل دخول القبر الشريف -ولم تزدد فضيلته بدخول القبر الشريف فيه ولو لم يدخل القبر الشريف فيه ما نقص ذلك من قدر المسجد شيئاً فإن الأحاديث التى ثبتت فى فضله وتضعيف الصلاة فيه وأنه أسس على التقوى قالها النبى -ﷺ- قبل أن يكون هناك قبر أصلاً.

ومن ظن أن المسجد لم يكن فاضلاً إلا بدخول القبر فيه فهو جاهل يُعلم الحق والصواب ولا يحتج بقوله بل قوله دليل على سقوطه وترديه.

١٣٠ - انظر التعليق السابق واعلم أن هذه الفقرة اشتملت على أمور تحتاج إلى تعقيب.

* الأمر الأول: قوله التبرك بالحلول.. إلخ انظر فى ذلك التعليق رقم (٤٠٤).

* الأمر الثانى: وهو ما يتعلق بتعظيم النبى -ﷺ- انظر فى ذلك التعليق رقم ١٠٢ الوجه الرابع من الجواب.

* الثالث: إن شد الرحال إلى قبره -ﷺ- دون المسجد ليس من تعظيم النبى -ﷺ- بل هو عكس تعظيمه لأن تعظيمه فى طاعته وحبه وإيثاره فمن طاعته عدم شد الرحال إلى غير المساجد الثلاثة. فمن شد الرحل إلى قبره فقد عصاه ومن عصاه فلم يعظمه حق تعظيمه.